

الظواهر الصوتية وأثرها في توسيع دلالة النص

Phonemic phenomena and their effect on expanding the connotation of the text

هشام محمد عوض عبد المحسن¹.

المدرس المساعد بقسم اللغة العربية وأدابها

كلية الآداب - جامعة القاهرة

hiscahm 712@gmail.com

تاريخ النشر: 2020/11/06

تاريخ القبول: 2020/08/29

تاريخ الاستلام: 2020/08/11

ملخص:

تنماز النصوص المكتوبة بميزة افتتاحها على أكثر من قراءة؛ وذلك لأننا لم تصلنا طريقة أدائية معينة لها، فيلجاً القارئ إلى محاولة قراءة هذه النصوص بشكل يُسْهِم في إظهار مقصودها، وثمة ظواهر صوتية مصاحبة للنطق تُعدّ من الطرق الأدائية للنصوص أو لأجزاء منها، مما يؤدي إلى تعدد في معناها، وقد كان لشرح الحديث النبوي الشريف إنجازات تطبيقية استفادوا فيها من هذه الظواهر بشكل أسهم في إنتاج المعنى من ناحية وتعدده من ناحية أخرى.

وهذه الدراسة محاولة لرصد الأحاديث التي وُظِّفت فيها هذه الظواهر، من أجل بيان مدى إسهامها في الكشف عن المعنى وتعدده، فضلاً عن القيام بتحليل موازٍ لبعض الأحاديث متعددة الدلالة يستهدف تشكيل صورة مكتملة - نوعاً ما - للتنظير لدور الظواهر الصوتية في تعدد المعنى. وقد اعتمدت الدراسة على مصادر ثلاثة متمثلة في: (عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى - صحيح مسلم بشرح النووي - فتح البارى بشرح صحيح البخارى).

¹ - المؤلف، المرسل: هشام محمد عوض عبد المحسن، الإيميل: hiscahm712@gmail.com

واقتضى منهج الدراسة طبيعتين (وصفية وتحليلية)؛ فالطبيعة الوصفية تقوم برصد الأحاديث التي أدت فيها الظواهر الصوتية دوراً في تعدد معناها، ووصف ما قدمه الشرح، والطبيعة التحليلية تسلط بتحليل موازٍ لتلك الأحاديث –إذا تطلب الأمر- من خلال بنيتها الداخلية وسياقها الخارجي، ويتم ذلك بالاستعانة بنظرية تحليل الخطاب.

الكلمات المفتاحية: (الظواهر الصوتية -الfoniemas الفؤوقطعية- المفصل- الفونيم- تحليل

الخطاب).

Abstract : Written texts are characterized by its being open to more than one reading because they are not performed in a specific way, and therefore, the reader attempts, by his/her reading, to find out the meaning of such texts. However, some phonetic features, that may co-occur with the articulation, multiply the way of performing the texts, or at least some parts of them, which results in a variety of meanings. The Hadith interpreters have benefited from these features in finding out the meaning or in providing different readings of the same text. This study attempts to observe the Hadiths, in which such features have been applied, so as to find out how far they have contributed to finding out the meaning of the Hadiths or providing different readings of the same Hadith. It also presents a parallel analysis of some Hadiths that have several meanings to provide a complete theoretical frame- work of the role of the phonetic features in the polysemy of texts. The study depends on three resources: "Qa:ridQatu alPaèwaDij biSarèi sQaèièi attirmiDij", "sQaèièu muslimin biSarèi annawawij" and "fatèu alba:rij biSarèi sQaèièi albuxa:rij". Both the descriptive and analytical approaches are applied in this study. That is, from a descriptive perspective, I observe polysemous texts in the Hadiths and discuss the views of the Hadith interpreters, and from an analytical perspective, I present a parallel analysis for the polysemous Hadiths in the light of their internal structure and external context. For the latter purpose, I benefit from the theory of discourse analysis.

Keywords: (Phonetic features- Supra Segmental- Juncture- Phoneme- Discourse analysis).

المقدمة:

يعدُّ البحث عن المعنى أحد أهم القضايا التي قامت علمها الثقافة العربية الإسلامية، ومصدر ذلك أنها ثقافة تهدف – في الأساس- إلى محاولة فهم لغة القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف باعتبارهما مصدرى التشريع.

ويُقصد بالمعنى كل ما يمكن أن يُستنتاج من قول ما في سياقه اللغوى والمقامى⁽¹⁾، أو هو "خلط من معطيات يقدمها النص واستنتاجات وإضافات يقوم بها المتكلى⁽²⁾، وبناء عليه فإن المعنى هو محصلة الجمع بين الوحدات الدلالية للنص والكشف عن سياقاتها الخارجية الجديدة في ضوء تفاعಲها مع عقل المتكلى.

والحديث عن المتكلين هو حديث - في الوقت نفسه- عن إمكانات متعددة للمعنى سواء تحدثنا عن متكلٍ واحد أو مجموعة من المتكلين؛ إذ إن المتكلين – من ناحية- يواجهون النص باستراتيجيات قرائية مختلفة باختلاف الزمان والمكان؛ محاولين من خلالها ملء فجوات النص أو استنطاق مالم يقله من خلال ما يتتوفر لديهم من معطيات، إلى جانب التركيز على عناصر بعينها – لغوية كانت أو غير لغوية- أثناء عملية التلقي، فيتعدد – بذلك- معنى النص الواحد؛ بشرط أن يُعْضَدَ كُلَّ معنى دليلاً حتى إن حُمِّلَ النص المعنى وعكسه.

وقد يعود تعدد المعنى لأسباب صوتية، أو صرفية، أو مقامية، أو ثقافية ... إلى آخر هذه الأسباب الكثيرة جدًا، وقد حظيت هذه الأسباب ببعض الاهتمام في الكتب التي اهتمت بالتفسير⁽³⁾، وربما في شروح الشعر، لكن ذلك لم يحدث – فيما أعلم بعد الاستقصاء - في الحديث النبوى الشريف، على الرغم من المادة الثرية التي قدمها شراح الحديث فيما يتصل بتعدد المعنى.

وتأمل شروح الحديث النبوى الشريف يشير بوضوح إلى أنها تقديم جهداً تطبيقياً متميزاً في مجال تعدد المعنى على مستوى اللغة بشكل عام ومستوى الحديث النبوى بشكل خاص، ولذلك فإن هذه الدراسة

تحاول أن ترصد الأحاديث النبوية التي تعددت دلالاتها عند الشرح من خلال الظواهر الصوتية فقط⁽⁴⁾؛ محاولة الإجابة عن عدد من التساؤلات منها: ما الظواهر الصوتية التي مثلت أساساً لتعدد معنى الحديث النبوي الشريف؟ وما مدى اتفاق الشرح في الاعتماد على هذه الظواهر؟ وإلى أي مدى أسهمت هذه الظواهر في تعدد المعنى؟

وتنتهد الدراسة المنهج الوصفي فيما يتصل بالجهد التنظيري لدى شراح الحديث، مستفيدة مما قُدِّم حول هذه الظاهرة في التراث اللغوي العربي والإنجاز المعاصر في علم الدلالة، كما ستعتمد على نظرية تحليل الخطاب⁽⁵⁾ فيما يتصل بالتحليل الموازي الذي يقوم به الباحث للنصوص.

وتنقسم الدراسة بين المقدمة والخاتمة إلى خمسة مقاطع؛ يختص الأول بالوقف، ويتناول الثاني الاستبدال، أما الثالث فيدرس الإشباع، ويتحدث الرابع عن القلب المكاني، ويختص الخامس بالتنغيم. وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: (الوقف):

يُعد الوقف من (الفنونيات الفَوْقَطُعِيَّة⁽⁶⁾)، ويفيد به في الاصطلاح: "قطع الصوت اختياراً عند كلام تام للتنفس والاستراحة بنية استئناف القراءة؛ إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله دون إخلال بالمعنى أو الفهم⁽⁷⁾"، فمن خلال هذا التعريف يتضح لنا أن من شروط الوقف إتاحة زمن مناسب يصلح فيه دخول هواء الشهيق إلى الرئتين، ثم خروج هواء الزفير منها، إلى جانب أن الوقف يجب أن يكون على كل منقضٍ معنى، فيكون وقوفه عند لفظ ما لإيصال معنى محدد، ويكون استئنافه بغرض تحقيق معنى جديد سواء كان بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله. ولما كان الوقف من الظواهر الصوتية المصاحبة للنطق المسهمة في بيان المعنى المراد، تنبئ إليه القدماء من المشتغلين بفنون القول وكذلك المحدثون⁽⁸⁾.

وقد كان للوقف اهتمام لدى علماء القرآن، فهو بالنسبة إليهم مبحث دلالي يُفهم من خلاله معنى الكلام الموقوف عليه، لذلك نجدهم يعانون بعلامات الوقف في القرآن الكريم، ويفرون بين الوقف الجائز والممتنع والواجب، ورموزاً لكل منها برموز مختلفة، ومن الأمثلة الشهيرة في القرآن الكريم التي اتخذت من الوقف وسيلة لبيان المعنى قوله تعالى: "وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ" (آل عمران 7)؛ وفيه يقول الإمام النووي: "وأختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه وتكون (الواو) في (والراسخون) عاطفة أم لا ويكون الوقف على (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)، ثم يبتدئ قوله تعالى: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ..)؟ وكل واحد من القولين محتمل⁽⁹⁾"، فبناء على موضع الوقف الأول يشترك الراسخون في العلم في معرفة تأويل المتشابه، ولا سيما

أن الله -عز وجل- يبعد أن يخاطب أحداً بما لا يعرفه، وقد يكون المعنى إن الله -عز وجل- متفرد بمعرفته، وذلك على اعتبار أن الواو استئنافية.

وقد كان لهذه الظاهرة الاهتمام نفسه عند شراح الحديث النبوي الشريف، فاعتمدوا علىها في الكشف عن معانٍ بعض النصوص، فضلاً عن دورها الأكبر في إثراء معانٍ لها، فقد تعاملوا مع هذه النصوص بشكلها المكتوب المقرؤء، ولذلك كانوا يؤولون النص الذي أمامهم بكل وجه ممكٍن بما لا يتعارض مع قصد الشارع أو مقصود اللغة.

وقد رصد الباحث عدداً من النماذج التي أسلّم الوقف فيها بتنوع المعنى، ومنها حديث ابن عباس عن مواقيت الصلاة، الذي يبين فيه الوقت المشروع لابتداء كل صلاة على حدة، وكذلك الوقت المشروع لانتهاءها، وفيه اتّخذ فيه الفعل (صلٰ) دلالتين: الأولى دلالة الابتداء، وذلك من خلال صلواته في اليوم الأول؛ والثانية دلالة الفراغ والانتهاء، وذلك من خلال صلواته في اليوم الثاني، وبين الابتداء والانتهاء بيان لوقت السعة والسلامة لكل صلاة على حدة، وموضع المعالجة في هذا الحديث قول النبي -صلٰ: "... وصلٰ المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس...⁽¹⁰⁾"، فقد ذكر ابن العربي أن الفعل (صلٰ) هنا قد يتخذ دلالتين بناء على موضع الوقف، يقول: "قوله -صلٰ: (وصلٰ بي الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله) لو وقف هبنا، ولم يرد، لكن محمولاً على معنى (فرغ) لا غير، فاما وقد قال: لوقت العصر بالأمس ...، فيحتمل (وفرغ)...، ويحتمل (بدأ)⁽¹¹⁾"، إذن فنحن لدينا دلالتان مبنيتان على موضعين مختلفين للوقف: الدلالة الأولى على اعتبار أن الكلام متى عند قوله: "حين صار ظل كل شيء مثله" دون تكملة، وفي هذه الحالة سيكون المعنى: فرغ من صلاة الظهر في اليوم الثاني لوقت ابتداء صلاة العصر حين يصير ظل كل شيء مثله، والدلالة الثانية مبنية على الوقف عند قوله: "لوقت العصر بالأمس" ، وهنا إما أن يكون بالمعنى السابق نفسه، أو بمعنى (بدأ)، ليكون التقدير: وبدأ بصلوة الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله لوقت ابتداء العصر في اليوم الأول⁽¹²⁾"، والرأي الراجح في نظرى دلاته على معنى الانتهاء والفراغ، وذلك لأنّه جعل الصلوات في اليوم الأول مُبَيَّنة وقت ابتدائها، وجعلها في اليوم الثاني مبيّنة وقت انتهائها، فلو كانت بمعنى الابتداء لخالف بذلك هذا التقسيم، فضلاً عن أنه سيجعل صلاة الظهر مختصة عن غيرها من الصلوات بوقت ابتداء، ثم إن حرف (اللام) في قوله: "لوقت صلاة العصر" دال على الاختصاص، وكان التقدير: انتهى في المرة الثانية من صلاة الظهر في الوقت المختص بابتداء صلاة العصر؛ حين كان ظل كل شيء مثله، ففي استخدام حرف (اللام) زيادة تأكيد؛ فكأنه يقول: انتهى من صلاة الظهر -في اليوم الثاني- في الوقت نفسه الذي تبدأ فيه صلاة العصر دون تقديم أو تأخير، ولذلك استخدمها -أيضاً- مع صلاة المغرب بقوله: "صلٰ بي المغرب حين غربت الشمس لوقتها بالأمس"؛ أي إن وقت الانتهاء يدخل في حيز وقت الابتداء؛ دلالة على قصر وقتها.

وقد ورد عن أبي مسعود الأنصاري أن بشير بن سعد سأله النبي ﷺ عن كيفية الصلاة عليه، فأجابه ﷺ: "قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وعلى آل إبراهيم..."⁽¹³⁾، وهنا اختُلِف في الحكمة من قوله: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم؟ أي: لماذا قرن بين النبي محمد ﷺ والنبي إبراهيم عليه السلام - بالرغم من أفضليته ﷺ؟ وقد ذكر العلماء في ذلك أقوالاً، منها ما كان التعويل فيه على الوقف والابتداء، ففي هذه الجملة لنا موضعان للوقف؛ إما أن نقف عند قوله: "اللهم صل على محمد"، ثم نستأنف بقوله: "وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم؟ أي: "وصل على آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، فالمُسْؤُل له مثل إبراهيم والله هم آل محمد" - لا نفسه⁽¹⁴⁾، أما إذا وقفنا عند نهاية الجملة؛ أي: "كما صليت على آل إبراهيم" ، ففي هذه الحالة سيكون المُسْؤُل له هو محمد والله معه؟ أي: "اجعل لمحمد والله صلاة منك كما جعلتها لإبراهيم والله" ، وفي هذه الحالة إما أن يكون المقصود المشاركة في أصل الصلاة لا قدرها، أو يكون المقصود المشاركة في القدر - أيضاً - حملاً للجملة على ظاهرها.

ومن النماذج - أيضاً - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما علم بطلاق النبي ﷺ - نساءه ذهب إليه ليتأكد من هذا النباء، فدخل عليه المشربة التي اعتزل فيها، فقال: "قلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: طَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ بَصَرُهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرْبَشٍ نَعْلَبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْيِيْهِمْ نِسَاؤُهُمْ..." (الحديث)⁽¹⁵⁾، فجملة: "ثُمَّ قَلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ..." تحتمل الوقف عند موضعين مختلفين؛ الأول: "ثُمَّ قَلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ / يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي...؛ أي إن جملة (استئنس) خبر ثانٍ للمبتدأ (أنا)، وهي جملة اسمية مبینة حاله عند القول، وبناء عليه فإن جملة (استئنس) ليست هنا من جملة القول، وإنما يبدأ قوله بنـ يـ رسولـ اللهـ...، ويكون المعنى بذلك: "أقول ثـ ثـ أـ سـ تـ أـ نـ سـ يـ يـ رـ سـ وـ لـ اللـ هـ ؟ لـ وـ رـ أـ يـ ئـ يـ...؛ وهذا يعني أنه استأنف بقوله: أـ سـ تـ أـ نـ سـ يـ يـ رـ سـ وـ لـ اللـ هـ ؟ على نية الاستفهام، فيكون بذلك "استفهاماً محنوف الأداة؛ أي: أـ سـ تـ أـ نـ سـ يـ يـ رـ سـ وـ لـ اللـ هـ ؟"⁽¹⁶⁾ مستعيناً بالتنغيم؛ بمعنى: هل تأذن لي بمجالستك والحديث معك؟ فاستئذنه هنا "لـ قـرـيـنةـ الـحـالـ الـتـيـ كـانـ فـيـهاـ"؛ لعلمه أن بنته كانت السبب في ذلك، فخشى أن يلتحقه شيء من المعتبة، فبقي كالمقبيض عن الابتداء بالحديث حتى استأذن فيه⁽¹⁷⁾، وحُذفت الإجابة لدلالة سياق الحال عليها؛ حيث قال: فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ .

وفي حديث أنسٍ - رضي الله عنه - قال: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِجَنَازَةِ فَأَنْتَوْا عَلَيْهَا حَيْرًا، فقال: وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأَنْتَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، أَوْ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ، فقال: وَجَبَتْ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِهُمَا وَجَبَتْ وَلِهُمَا وَجَبَتْ؟ قال: شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ⁽²⁰⁾، وموضع المعالجة هنا قوله: (شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ)؛ حيث احتمل معنيين بناء على موضع الوقف فيه؛ فقد يكون الوقف عند كلمة (القوم): (شَهَادَةُ الْقَوْمِ / الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ)، على أن التركيب الإضافي (شهادة القوم)

"مبداً وخبره محنوف تقديره: مقبولة، أو هو خبر مبداً محنوف تقديره: هذه شهادة القوم"⁽²¹⁾، وذلك على اعتبار أن الشهادة المراده هنا هي شهادة المؤمنين على الجنائز بالخير أو الشر، وستكون جملة: "المؤمنون شهادة الله في الأرض" خبراً وإعلاماً من النبي - ﷺ، فكأنه يقول: هذه شهادة القوم، وهي واجبة؛ لأن المؤمنين شهداء الله في الأرض، وقد يكون الوقف عند قوله (شهادة)، ولكن بتنوينها: "شهادة / القوم المؤمنون شهادة الله في الأرض"، فإن كانت الرواية بتنوين (شهادة) فهي على إضمار المبداً أي: هذه شهادة، ثم استأنف فقال: (القوم المؤمنون شهادة الله في الأرض)⁽²²⁾، وببناء عليه، يكون صاحب هذه الشهادة النبي - ﷺ، والشهادة هي: القوم المؤمنون شهداء الله في الأرض.

وفي قول أبي هريرة - رضي الله عنه: "أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت؛ صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصالة الصبح، ونوم على وتر"⁽²³⁾ أدى الوقف دوراً في تعدد المعنى أيضاً، وذلك من خلال قوله: (لا أدعهن حتى أموت)؛ إذ يحتمل أن يكون قوله (لا أدعهن...) من جملة الوصية؛ أي: أوصاني أن لا أدعهن، ويحتمل أن يكون من إخبار الصحابي بذلك عن نفسه⁽²⁴⁾، وهذا يعني أنه يقف تارة عند قوله: حتى أموت، وهنا تكون جملة: (لا أدعهن حتى أموت) من كلام النبي - ﷺ، وتارة يمكن الوقف عن قوله: (بثلاث)، والابتداء استئنافاً بقوله: لا أدعهن حتى أموت، فتكون بذلك من كلام أبي هريرة إخباراً عن ذاته.

ومنها ما في قول النبي - ﷺ: "(الحمد لله رب العالمين) هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أُوتيتها"⁽²⁵⁾؛ إذ يمكن الوقف عند قوله: "هي السبع المثاني"، وهنا سيكون (الواو) بعدها دال على الاستئناف على اعتبار أن ما بعده جملة اسمية محنوفة الخبر: "فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله: (هي السبع المثاني)، ثم عطف قوله: (والقرآن العظيم) أي: ما زاد على الفاتحة...، ويكون التقدير: القرآن العظيم هو الذي أُوتته زيادة على الفاتحة⁽²⁶⁾، أو قد تكون الجملة المستأنفة جملة اسمية معرف ركناها؛ فالمُسند إليه (القرآن العظيم)، والمُسند (الذي أُوتته): أي: القرآن العظيم هو الذي أُوتته، وقد يجوز الوقف عند قوله: (والقرآن العظيم الذي أُوتته)، وفي هذه الحالة يتخذ (الواو) دلالي العطف التفسيري⁽²⁷⁾ والعطف مطلق الجمع؛ فالدلالة الأولى مبنية على أول ما يتبادر إلى الذهن بمجرد سماع هذه الإجابة؛ أي إن سورة الفاتحة هي السبع المثاني؛ أي القرآن العظيم، وهو ما عَبَر عنه الخطابي بقوله: "الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل كقوله: (فيما فاكهه ونحلا ورمان) (الرحمن 68)"⁽²⁸⁾، فسورة الفاتحة هي القرآن العظيم لما فيها من تكثيف كل المعاني المنتشرة في سور القرآن الكريم؛ يقول الزمخشري: "وتسمى أم الكتاب؛ لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله - تعالى - بما هو أهلها، ومن التعبيد بالأمر والنفي، ومن الوعيد⁽²⁹⁾، والدلالة الثانية - أي العطف مطلق الجمع والإشراك في الحكم - تكون على تقدير: الحمد لله رب العالمين - التي هي السبع المثاني - أعظم ما في القرآن وكذلك القرآن كله، أو: الحمد لله رب العالمين، أعظم ما في القرآن السبع المثاني وكذلك القرآن كله، والفارق

بين التأowيلين أن الأول منها جعل العظمة مختصة بسورة الفاتحة، ثم جعلها للقرآن كله، أما التأowيل الثاني فمبني على اعتبار قوله: "الحمد لله رب العالمين" ثناء على الله يفتح به كلامه، ثم يبدأ بقوله: هي السبع المثاني، وهي مُهمة، فعطّف عليها قوله: "والقرآن العظيم": حتى لا يفوّت فضل هذه السور على أحد، فمن اعنى بالقرآن كله لا محالة سينال فضل هذه السبع.

وفي قول عائشة-رضي الله عنها: "كان أهل الجاهلية يقولون لها [أي للجنازة، يقولون إذا رأوها: كنت في أهلك ما أنت مرتين⁽³⁰⁾، فجملة: "كنت في أهلك ما أنت مرتين" تحتمل ثلاثة مواضع للوقف: الأول عند قوله: "ما أنت"، وذلك على اعتبار أن لفظ (مرتين) ليس من تمام الكلام، وإنما هو من كلام الراوي، و(ما) موصولة، فيكون تقدير الكلام: إنك كنت في أهلك ما أصبحت روحك عليه الآن، ولا يفهم هذا المعنى إلا باستحضار ما يعتقد الجاهليون؛ إذ إنهم كانوا لا يؤمنون بالبعث، بل كانوا يعتقدون أن الروح إذا خرجت تطير⁽³¹⁾ طيرًا، فإن كان ذلك من أهل الخير كان روحه من صالحى الطير، وإلا فالعكس⁽³²⁾،" كما أشار الشارح إلى احتمال هذه الجملة - بهذا الوقف- للدعاء، وفي الحقيقة لم أر له وجهاً، غير أنني رأيت أن تُحمل على التمني، ويتصحّ ذلك من خلال أنه لو أصبح عزيز على الإنسان بمرضٍ ما أو تُوفي أو غير ذلك مما لا نحبه، فتجد لسان الحال يقول: ليتني كنت أنا وليس أنت، فلو أسلقنا هذا المعنى هنا سيكون المعنى: ليتني كنت أيتها الجنازة في الأهل، وليس أنت، وهذا على اعتبار أن (ما) نافية، وجدير بالذكر أن هذه الجملة - بهذا الوقف- قد تحتمل وقفاً آخر - وهو الموضع الثاني- عند قوله: "كنت في أهلك" ، ثم يستأنف بقوله: ما أنت؟ وفي هذه الحالة " تكون (ما) استفهامية؛ أي كنت في أهلك شريفة، فأي شيء أنت الآن؟⁽³³⁾ ، وغرض الاستفهام هنا الأسف والحزن. أما الموضع الثالث للوقف فهو عند نهاية الجملة؛ أي (مرتين)، يقول الشارح: "ويحتمل أن تكون (ما) نافية، ولفظ (مرتين) من تمام الكلام؛ أي: لا تكوني في أهلك مرتين⁽³⁴⁾ ، وهذا يعني أن أصل الجملة: ما أنت كنت في أهلك مرتين؛ بمعنى أن المرة التي كنت فيها في أهلك انتهت، ولن تعود مرة أخرى.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه- أنه قال: "أصبنا سبّيَا، فكُنَّا نَعْزَل، فسَأَلَنَا رَسُولُ الله - ﷺ - فقال أَوْ إِنَّكُمْ لَتَفْعِلُونَ؟...⁽³⁵⁾ ، وفي رواية عند النسائي: (لا عليكم أَنْ لَا تَفْعِلُوا⁽³⁶⁾)، فقد الشارح له دلالتين بناء على موضع الوقف⁽³⁷⁾، فأشار إلى إمكانية الوقف عند قوله: (لا)، ثم الاستئناف بـ "عليكم أَنْ لَا تَفْعِلُوا" وفي هذه الحالة ستكون (لا) نافية، على تقدير محدوف؛ أي لَا تَعْزِلُوا، وتكون جملة "عليكم أَنْ لَا تَفْعِلُوا" تأكيداً للنبي، ومن ثَمَ يحْرُمُ العزل، كما يمكن الوقف عند نهاية الجملة باعتبارها كتلة واحدة لها دلالة خاصة، هي: ليس عليكم أن تتركوا، أو لَا حرج عليكم أن لَا تَفْعِلُوا، فيكون بذلك نفي الحرج عن عدم الفعل، وبدلالة المخالفة يكون قد أثبت الحرج في الفعل، فبناء على هذا الوقف لا نهي في الكلام، وإنما أراد أن يُبَيِّن أن الأول ترك العزل، وأن فعله مكروه.

ومن النماذج القرآنية التي تعرض لها شرائح الحديث النبوي الشريف مستعينين بالوقف بوصفه ظاهرة صوتية تُعدّ المعني قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ" (المجادلة 3)؛ حيث احتملت (اللام) في قوله: "لِمَا قَالُوا" ثلاثة دلالات بناء على موضع الوقف في الآية:

الموضع الأول: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا / فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَ"، وهنا اتّخذ حرف (اللام) دلالتين؛ الأولى: أن يكون بمعنى (إلى)؛ أي: "الذين كانوا يظاهرون في الجاهلية ثم يعودون لما قالوا؛ أي إلى المظاهرة في الإسلام بعد أن حرمها الله⁽³⁸⁾"، فالكافارة –إذن- متعلقة بالقول نفسه، وكأنه يلمّح إلى أن الظهار في حد ذاته لا اعتبار له في الإسلام فلا يقع، وإنما الكفاراة بسبب العودة إلى ما حرم الله. والدلالة الثانية لـ(اللام) أن تكون بمعنى (في / عن)، وهي من المعاني الموضوّعة لها⁽³⁹⁾، و"في العربية عاد لكذا؛ أي أعاد فيه وأبطله"⁽⁴⁰⁾؛ أي يعودون فيما قالوا أو عما قالوا، ويكون ذلك بـ"وقوع ضد ما وقع منه من المظاهرة"⁽⁴¹⁾، وفي هذه الحالة تكون الكفاراة متعلقة بالفعل، وهذا يعني أن للظهار اعتباراً، فمن رام الرجوع إلى معاشرة زوجته فعليه كفارة كذا أو كذا، وسواء ارتبطت الكفاراة بالقول أو الفعل فهي في النهاية مشروطة بوقت: "من قبل أن يتماساً".

الموضع الثاني: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ / لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ"؛ وهنا اتّخذ حرف (اللام) دلالة التعليل أو السببية، وكأن سياق الآية يقول: ثم يعودون إلى الجماع فمن أجل ما قالوا عليهم تحرير رقبة⁽⁴²⁾، فهنا الكفاراة مرتبطـة فقط بالقول لا بالفعل.

ومن النماذج القرآنية -أيضاً- قوله تعالى: "ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِّبَا وَأَخْلَقَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِّبَا..." (البقرة 275) وفيه يقول ابن حجر: "وقوله تعالى: (وَأَخْلَقَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِّبَا) يتحمل أن يكون من تمام اعتراف الكفار؛ حيث قالوا: (إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِّبَا)؛ أي: فلِمَ أَحَلَ هَذَا وَحَرَمَ هَذَا؟ وَيَحْتَلِمُ أَنْ يَكُونَ رَدًّا عَلَيْهِمْ، وَيَكُونَ اعْتَرَاضَهُمْ بِحُكْمِ الْعُقْلِ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ بِحُكْمِ الشَّرْعِ الَّذِي لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ"⁽⁴³⁾، وهذا يعني أنه استعنـان في استنباطه الدلالة الأولى بالوقف عند قوله: "وَأَخْلَقَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِّبَا"؛ فيكون من تمام اعتراف الكفار بوصلـه بما سبق من كلامـهم "إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِّبَا"؛ ويكون استـفهامـهم بـحـكـمـ العـقـلـ تعـجـباـ واستـنـكارـاـ، أـمـاـ الـمـعـنـيـ الثـانـيـ فـهـوـ مـسـتـنـبـطـ بـنـاءـ عـلـىـ الـوـقـفـ عـنـدـ قـوـلـهـ: "إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِّبَا"ـ، ثـمـ يـسـتـأـنـفـ بـكـلـامـ جـدـيدـ لـيـسـ مـنـ كـلـامـهـمـ، وـإـنـماـ هـوـ رـدـ عـلـيـهـمـ بـحـكـمـ الشـرـعـ، فـيـقـوـلـ: إـنـ الـكـفـارـ يـعـتـبـرـونـ الـرـبـاـ كـالـبـيـعـ، وـلـكـنـ الشـرـعـ أـحـلـ الـبـيـعـ وـحـرـمـ الـرـبـاـ.

وكذلك قوله تعالى: "قَالَ بْنُ فَعَلَةَ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ" (الأنباء 63)؛ حيث يمكن الوقف عند قوله: (ينطـقـونـ)، فـتـكـونـ بـذـلـكـ "تمـهـيـداـ لـالـاسـتـدـلـالـ عـلـىـ أـنـ الـأـصـنـامـ لـيـسـ بـالـهـةـ، وـقـطـعـاـ لـقـوـمـهـ

في قولهم إنها تضر وتنفع⁽⁴⁴⁾، وورد عن الكسائي أنه كان يقف عند قوله: (بل فعله)⁽⁴⁵⁾؛ أي فعله من فعله كائناً من كان، ثم يبتدئ: كيبرهم هذا، وهذا خبر مستقل، ثم يقول: فاسألهـ...⁽⁴⁶⁾.

وفي إطار الحديث عن ظاهرة الوقف يصادفنا حديث الخولي عن الفواعل: إذ يقول: "الفاصل هو نوع من السكون يفصل بين مجموعة صوتية وأخرى، ويدعوه البعض وقفًا أو انتقالًا أو مفصلاً. وقد يفصل بين صوت وأخر، أو بين كلمة وأخر، أو بين عبارة وأخر في الجملة الواحدة، أو بين جملة وأخر. والفاصل فونيم فوقطعي له تأثير في المعنى⁽⁴⁷⁾، والظاهر من كلامه أنه يُطلق على كل وقفه داخل الحديث الكلامي اسم الفاصل، سواء طالت مدة هذه الوقفة أو قصرت، وسواء كانت هذه الوقفة بين كلمات الجملة الواحدة أو بين الجمل داخل النص، وفي الحقيقة ثمة نوعان من الوقف يفترق كل منهما عن الآخر؛ النوع الأول مختص بالوقف عند كل منقضٍ معنى، فضلاً عن وجود مدة زمنية يصلح معها دخول هواء الشهيف وخروج هواء الزفير، وهو ما أشرت إليه آنفًا، وقدمت له عدداً من النماذج التي تبين دوره في تعدد المعنى، أما النوع الثاني فهو (المفصل)، ونعني به "سكتة خفيفة بين كلمات حديث كلامي معين، أو بين مقاطع كلمة معينة، والغرض منه هو الدلالة على مكان انتهاء كلمة أو مقطع، وبداية كلمة أو مقطع جديد؛ يعني أنه يُعيّن الحدود بين المقاطع والكلمات، والمفصل على نوعين: مفصل مفتوح أو متسع؛ كالمفصل بين كلمات حديث كلامي معين؛ نحو: هذا/كتاب/زيد، ومفصل ضيق أو خفي؛ ويكون بين مقاطع الكلمة الواحدة؛ وذلك كالمفصل أو السكتة بين (ها) و (ذا) أو بين (ك) و (تاب) من (كتاب)⁽⁴⁸⁾، فالمفصل يختلف عن الوقف في أنه لا يقف عند منقضٍ معنى، فضلاً عن عدم وجود مدة زمنية تصلح للتنفس.

وقد أشار ابن جني لهذه الظاهرة في خصائصه، فذكر لها أمثلة منها: "المثل السائر (زاحم بعوٍد أو دع): أي: زاحم بقوٍة، أو فائزٌ ذلك، حتى توهّمـ بهـ بعضـهـ بعوٍد أو دعـ، فذهبـ إلىـ أنـ (أودعـ) صفةـ لعوٍدـ..⁽⁴⁹⁾، فالدلالـتانـ كماـ هوـ واضحـ مستـنـيـطـتانـ منـ خـالـلـ مـوـضـعـ المـفـصـلـ دـاـخـلـ الـجـمـلـةـ، وإنـ كـانـتـ وـاـحـدـةـ مـنـهـماـ الصـحـيـحةـ، وـالـأـخـرـ رـأـيـ فـيـاـ ابنـ جـنـيـ التـوـهـمـ مـنـ قـبـلـ الـقـارـيـ؛ لـأـنـ جـعـلـ المـفـصـلـ المـتـسـعـ ضـيـقـاـ.

ولهذه الظاهرة صدى عند شراح الحديث النبوى الشريف؛ إذ قد يصادفهم بعض الألفاظ التي قد ترد بروايتين تبعاً لخلطٍ حدث عند المستمع؛ حيث ينقل مقطعاً صوتياً من كلمة ويضيفه إلى كلمة أخرى، فيتحول المفصل الضيق واسعاً أو العكس؛ مما يُسمى في تعدد المعنى، ومن نماذجه قول النبي -ص- في عامر بن الأكوع -رضي الله عنه: "إنه لجاهدٌ مُجاهدٌ قَلْ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مَثْلَهٖ"⁽⁵⁰⁾، ويقصد به: قل أن يمشي عربي على الأرض مثل عامر، وقد ذكر الشارح أن قوله: (مشى بها) ضُبط بوجه آخر: "(مشابهًا) بضم الميم وتنوين الماء من المشابهة؛ أي: "مشابهًا لصفات الكمال في القتال أو غيره مثله"⁽⁵¹⁾، وهذا يعني أن ما كان في الحديث لفظين أصبح الآن لفظاً واحداً من خلال تحويل المفصل الواسع بينهما إلى مفصل ضيق، بالإضافة إلى ضم الميم وتنوين الماء.

وفي حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه قال: "بعث النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خيالاً قِبْلَ نَجْدٍ، فجاءت بِرْجَلٍ مِّنْ بَنِي حُنَيْفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثَمَّامَةُ بْنُ أَثَّالٍ، فَبِطَوْهُ بِسَارِيَةً مِّنْ سَوَارِيِّ الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: مَاذَا عَنْدَكَ يَا ثَمَّامَةَ؟...⁽⁵²⁾"، وفيه رأى الشارح أن الاستفهام قد يُؤْوَلُ بِدَلَالَتَيْنِ؛ الأولى: "أَيْ شَيْءٍ عَنْدَكَ؟" وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (مَا) اسْتَفْهَامِيَّة، و(ذَا) مَوْصُولَة، و(عَنْدَكَ) صَلَتْهُ؛ أَيْ: مَا الَّذِي اسْتَقَرَ فِي ظَنْكَ أَنْ أَفْعَلَهُ بِكَ؟⁽⁵³⁾"، وَالْفَارَقُ الشَّكْلِيُّ بَيْنَ التَّأْوِيلَيْنِ الْمُقْدَمَيْنِ يَتَضَعَّ مِنْ خَلَالِ تَلْكَ السَّكْتَةِ الْخَفِيفَةِ الَّتِي أَحَدَثَهَا الشَّارِحُ دَاخِلَ (مَاذَا)؛ إِذْ تَحُولَتْ هَذِهِ الْوَقْفَةُ إِلَيْ (مَا/ذَا)، أَيْ إِنْ مَا كَانَ لِفَظًا وَاحِدًا أَصْبَحَ الْأَنْ لَفْظَيْنِ بِفَعْلٍ تَغْيِيرِ الْمَفْصِلِ مِنْ ضَيْقٍ إِلَى مَتْسَعٍ، وَبِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الشَّارِحَ قَدَّمَ لِكُلِّ أَدَاءٍ مِّنْهَا تَأْوِيلًا خَاصًا، فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ فَارِقًا دَلَالِيًّا وَاضْعَافًا بَيْنَ التَّأْوِيلَيْنِ، وَلَا سِيمَاءُهُمَا مُمْكِنٌ بِجَمْلَةِ اسْمِيَّةٍ؛ فَالْتَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ (أَيْ شَيْءٍ عَنْدَكَ؟) مَكْوَنٌ مِّنْ اسْمِ الْاسْتَفْهَامِ (أَيْ)، وَهُوَ مُبْتَدَأ، وَخَبْرُهُ (عَنْدَكَ) شَبَهُ جَمْلَةً مُتَعَلِّقَةً بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرِهِ: (مُسْتَقْرٌ/ كَائِنٌ)، وَالْتَّقْدِيرُ الْثَّانِي (مَا الَّذِي اسْتَقَرَ فِي ظَنْكَ أَنْ أَفْعَلَهُ بِكَ؟) اتَّخَذَتْ فِيهِ أَدَاءَ الْاسْتَفْهَامِ (مَا) مَوْقِعَ الْابْتِدَاءِ أَيْضًا، و(ذَا) اسْمَ مَوْصُولٍ مُبْنَىٰ فِي مَحْلِ رُفْعٍ خَبْرَهُ، وَقَدْ يَخْتَلِفُ التَّأْوِيلُانِ دَلَالِيًّا إِذَا أَخْذَنَا فِي الْإِعْتَبَارِ دَلَالَةَ الْاسْمِ (مُسْتَقْرٌ) – فِي التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ - وَدَلَالَةَ الْفَعْلِ (اسْتَقَرَ) – فِي التَّأْوِيلِ الْثَّانِي؛ إِذَا دَالَ عَلَى الْثَّبُوتِ بِعِكْسِ الْفَعْلِ الْمُرْتَبَطِ بِالْحَدِيثِ الْمُرْتَبَطِ بِالزَّمْنِ، وَهُنَّا يَتَرَجَّحُ التَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ إِجَابَةَ ثَمَّامَةَ كَانَتْ: عَنِّي خَيْرٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ عَهْدَهُ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا، بَلْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَهَذَا الْاعْتِقَادُ ظَلَ ثَابِتًا لَمْ يَتَغَيِّرْ بِدَلِيلٍ أَنَّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ فِي نِهايَةِ الْحَدِيثِ: "أَطْلَقُوا ثَمَّامَةَ".

ثَانِيًّا: (الْاسْتِبَدَالُ⁽⁵⁴⁾)

إِذَا كَانَ الْفُوْنِيْمُ هُوَ "أَصْغَرْ وَحْدَةٍ صَوْتِيَّةٍ يُؤْدِيُ اسْتِبَدَالَهَا إِلَى تَغْيِيرِ مَعْنَى الْكَلْمَةِ⁽⁵⁵⁾"، فَإِنْ مَرَادُنَا بِالْاسْتِبَدَالِ هُنَا أَنْ يَحْلَّ فُوْنِيْمٌ مَكَانَ آخَرَ دَاخِلَ الْكَلْمَةِ، فَيَنْتَجُ – تَبَعًا لِذَلِكَ - تَغْيِيرٌ فِي دَلَالِهَا، يَتَبعُهُ تَأْثِيرٌ تَلَقَّائِيٌّ فِي مَعْنَى السِّيَاقِ الْوَارِدِ فِيهِ.

وَيَعْدُ الْاسْتِبَدَالُ مِنَ الظَّواهِرِ الصَّوْتِيَّةِ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الشَّرَاحُ – أَيْضًا - فِي الْكَشْفِ عَنِ الْمَعَانِي الْمُمْكِنَةِ لِلنَّصْوُصِ، فَمِنْ نَمَادِجِهِ قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّكُمْ سُتُّعَرْضُونَ عَلَى رِبِّكُمْ، فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامِّنُونَ فِي رَوْيَتِهِ⁽⁵⁶⁾؛ حِيثُ وَرَدَ لِفْظُ (تَضَامُونَ) بِرَوَايَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا (تَضَامُونَ)، وَالثَّانِيَةُ (تَضَارُونَ) بِإِبَدَالِ الْمَيْمَ رَاءَ، وَقَدْ أَوْرَدَ الشَّرَاحُ لِهِذِينَ الْلَّفْظَيْنِ عَدَدَ دَلَالَاتٍ، وَنَجَمَلُهَا فِيمَا يَلِي⁽⁵⁷⁾ :

أَوْلًا: إِذَا كَانَتِ الرَّوَايَةُ (تَضَامُونَ) فَقَدْ اتَّخَذَتْ ثَلَاثَ صِيَغٍ؛ الْأَوَّلُ (تُضَامِّنُونَ)؛ أَيْ لَا يَزَاحِمُكُمْ أَحَدٌ، وَالثَّانِيَةُ (تَضَامِّنُونَ)؛ أَيْ لَا تَزَاحِمُونَ عَلَيْهِ، وَالثَّالِثَةُ (تُضَامُونَ) - بِتَحْفِيفِ الْمَيْمِ؛ أَيْ لَا يَصِيبُكُمْ ضَيْمٌ أَيْ مُذْلَّةٌ، بَلْ تَشَرِّفُونَ وَتَعْتَزُونَ.

ثانيًا: إذا كانت الرواية (تضارون) فقد اتخذت صيغتين؛ الأولى (تضارُون): أي لا يضر بعضكم ببعضًا بالمخالفة عليه؛ لأن في ذلك نوع من المشقة، وهذه الدلالة قريبة من دلالة (تضامُون) و(تضامُون)، والثانية (تضارُون): أي لا يدرككم ضير؛ أي ضرر.

ومن صوره—أيضاً—أن ابن سيرين حديث أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثًا وهي حائض، فامرأن يراجعها، ثم لقي أبا غالب يونس بن جبير الباهلي، فحدثه أنه سأله ابن عمر، فحدثه أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض، فامرأن يراجعها، فقال له ابن سيرين: أفحسبت عليه، فقال: فمه أو إن عجز واستحمق⁽⁵⁸⁾، حيث قدم الشرح للفظ (فمه) دلالتين مختلفتين قائمتين على الاستبدال؛ فذكروا أن هذا اللفظ يحتمل أن يكون للكف والجزر، أو أن أصل اللفظ (ما) الاستفهامية فأبدل من الألف هاء⁽⁵⁹⁾، فالتقدير الأول—إذن—مبني على أن (الهاء) حرف أصلي في الكلمة، فيكون المعنى: كف عن هذا الكلام فإنه لا بد من وقوع الطلاق بذلك⁽⁶⁰⁾، أما التقدير الثاني فمبني على أن (الهاء) ليست أصلية، وإنما هي (الف): أي: فما، لتكون بذلك أداة استفهام استغنت عن المستفهم عنه ثقةً في فهم المخاطب، فيكون المعنى: فما يكون إن لم أحتسب بها، ومعناه لا يكون إلا الاحتساب بها⁽⁶¹⁾، وأزعم أن الأولى أن تكون استفهامية؛ لأنه إذا كان الهدف منعه وزجره عن هذا القول فما الداعي للعطف (ف + مه)؟ وكان الأجرد أن يقول له: مه، أو إن عجز واستحمق، أي أرأيت إن عجز عن فرض فلم يقمه أو استحمق—أي صار ذا هب العقل—فلم يأت به أيكون ذلك عذرًا له؟ ويفيد هذا ورود اللفظ على معنى الزجر—في نصوص أخرى— مجردًا من أحرف العطف، مثل مه، علِيكُم مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ⁽⁶²⁾، وكذلك: نافق حنظلة: فقال: مه⁽⁶³⁾.

وكذلك أن رسول الله - ﷺ - قال: يُشَمَّتُ العاطسُ ثلَاثًا، فإن زاد فإن شئت فشمتة، وإن شئت فلا⁽⁶⁴⁾، وقد جاء عند أحمد بن حنبل: (вшمت أو سمت)⁽⁶⁵⁾، وهذا يعني أن الشين أبدلت سينًا، وقد أوضح الشرح أن كل لفظ منها يحمل دلالته الخاصة بناء على أصل استراقه⁽⁶⁶⁾؛ فإذا كان اللفظ (شممت) فقد يكون مأخوذاً من (الشمامة) أي الأعضاء، والحاصل أن العاطس أثناء العطاس ينحل كل عضو في رأسه أو بعض أعضائه، فإذا قيل له: يرحمك الله، فمعناه: آتاك الله رحمة ترجع بها كل أعضائك إلى حيث كانت قبل العطاس، فيكون المقصود بالدعاء هنا أن يصون الله شمامته، وقد يكون اللفظ (شممت) مأخوذاً من الشمامات؛ أي فرح الإنسان بما يسوء عدوه، ويكون المراد: إنه إذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوءه، فشمت هو بالشيطان، أو هو دعاء بأن لا يجعل في حال من يشمت به، أما إذا كان اللفظ (شممت) فهو مأخوذ من سمت الإبل في المرعى إذا جمعت، فيكون المراد: جمع الله شملوك أو أعاد الله أعضاءك إلى سماتها التي كانت عليه قبيل العطاس.

ومنه—أيضاً—حديث عائشة - رضي الله عنها: "دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي - ﷺ - ... ومع عبد الرحمن سواك رطب يسكن به...، فأخذتُ السواك فقضمته ونفضته وطفيته..."⁽⁶⁷⁾؛ حيث رُوي لفظ (قضمته) بإبدال الضاد صادًا (فقصمته)، فيكون بناء على الرواية الأولى بمعنى مضغته، ومن ثم يكون

قولها: "فطبيته" تكراراً؛ لأن المضخ والتطييب هدفه تلiven السوal حتى لا يجرح اللة، وبناء على الرواية الثانية يكون بمعنى كسرته أو قطعه؛ لتزيل الجزء الذي تسول به عبد الرحمن⁽⁶⁸⁾.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: "يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويُلْقَى الشَّحْ وتطهير الفتنة، ويكثر الهرج ..."⁽⁶⁹⁾، فلفظ (يُلْقَى) قد يكون من الإلقاء ليكون المعنى: "إلقاؤه في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم؛ حتى يدخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى، ويدخل الصانع بصناعته ..."⁽⁷⁰⁾، وقد يبدل حرف القاف فاءً، فيصير اللفظ (يُلْقَى) أي يترك، فيكون المعنى: "يُترك لأجل كثرة المال وإفاضته حتى يهم ذا المال من يأخذ صدقته فلا يجد⁽⁷¹⁾، ويترجح المعنى الثاني بما ورد عند مسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: "لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد أحداً يقبلها منه ..."⁽⁷²⁾.

وقد يتضاد الاستبدال مع القلب المكاني في تغيير صفة لفظ ما، فيتغير تبعاً لذلك المعنى، ومن ذلك قول النبي - ﷺ - إن لله - تبارك وتعالى - ملائكة سيارة فضلاً يتبعون مجالس الذكر...⁽⁷³⁾؛ إذ ضُبط لفظ (يتبعون) بوجهين آخرين؛ الأول (يَتَبَعُونَ)⁽⁷⁴⁾ من التتابع، أي يبحثون عنها في كل مكان، وكذلك (يَتَغَوَّلُونَ)⁽⁷⁵⁾ بالقلب المكاني بين حرف (الباء والباء) مع استبدال حرف العين غيّناً؛ بمعنى الابتعاد أي الطلب⁽⁷⁶⁾.

ثالثاً: (الاشياع):

يُقصد به إطالة الحركة القصيرة بما يناسبها من حروف المد، أو "أن تزيد في الحركة حتى تبلغ بها الحرف الذي أخذت منه"⁽⁷⁷⁾، وقد لاحظ الباحث أن لهذه الظاهرة إسهاماً في تعدد المعنى؛ وذلك بأن يكون للكلمة - قبل الإشباع - دلائلها الخاصة، ولكنها - بعد إشباع إحدى حركاتها - تصير - أحياناً - كلمة أخرى بدلالة جديدة، أو تكتسب الكلمة نفسها دلالة جديدة يتعدد معها معنى السياق الواردة فيه.

وقد استعان شراح الحديث النبوي الشريف بهذه الظاهرة في الكشف عن معاني بعض النصوص، فمن نماذجها - على سبيل المثال - ما روي عن عبد العزيز بن رفيع أنه سأله أنس بن مالك - رضي الله عنه - أين صَلَّى النبي - ﷺ - الظَّهَرُ وَالعَصْرُ يَوْمَ الزَّوْيَةِ؟ قال: بِمِيَّ، فسأله: فَأَيْنَ صَلَّى العَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قال: بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قال: "أَفْعَلَ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ"⁽⁷⁸⁾، وقد أورد ابن خزيمة هذا الحديث في صحيحه برواية أخرى بها: "صَلَّى حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرَاؤُكَ"⁽⁷⁹⁾، وظاهر هذه الرواية يعني: إن النبي - ﷺ - صَلَّى في المكان نفسه الذي يصلي فيه الأماء، غير أن الإمام علي خطأ هذه الرواية، وسبب التخطئة أن أنس بن مالك بين عبد العزيز بن رفيع - في رواية سفيان للحديث نفسه - المكان الذي صَلَّى فيه النبي - ﷺ - بالفعل، وهو (مني)⁽⁸⁰⁾، غير أنه أراد هنا أن يشير إلى أن ما يفعله الأماء جائز؛ إذ إنهم كانوا لا يواطئون على صلاة الظهر في هذا اليوم في مكان محدد، إذن فال فعل هنا قرئ بصيغة الماضي، غير أن الشارح استعان بظاهرة الإشباع، فرأى أن الفعل يحتمل أن يكون "صَلَّى" بصيغة الأمر كغيرها من الروايات، فأشبع الناسخ اللام، فكتب بعدها ياء، فقرأها

الراوي بفتح اللام⁽⁸¹⁾، وهذا يعني أنه خالف الإماماعيلي، ورأى صحة هذه الرواية، غير أن الفعل هنا ورد بصيغة الأمر للمخاطب المذكور، مع إشباع كسرة اللام؛ تأكيداً له على الصلاة في الموضع الذي يصلي فيه الأباء، وبناء عليه يمكننا القول: إن الرواية التي خطأها الإماماعيلي -أقصد (صلٰ) بصيغة الماضي- قد تكون صحيحة، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار احتمال كون الحديث غير مشكُول، فقراره الراوي بصيغة الماضي (صلٰ) بدلًا من صيغة الأمر المشبعة (صلٰ)؛ لأن صيغة الماضي هي المبادرة إلى الذهن، بخلاف صيغة الأمر التي قد تُرى -بداية- أنها لخطاب المؤنث، وهو ما يتعارض مع سياق الحديث.

ومن صور هذه الظاهرة -أيضاً- ما رُوي عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال: "أخذ عمر جبَّة من إستبرق تُبَاع في السوق، فأخذها، فأتى رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقال: يا رسول الله، ابْتَاعَ هَذِهِ تَجْمُلَ بَهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفُودِ..."⁽⁸²⁾، فقد أشار ابن حجر إلى أن هذا الحديث جاء برواية أخرى فهـ: (ابْتَاعَ هَذِهِ تَجْمُلَ بَهَا...)، فال فعل (ابتاع) قد يُحمل على دلالة الأمر كما ورد في رواية سالم بن عبد الله، غير أن بعض الرواية أشبع فتحة التاء، فيكون المراد أن عمر طلب من النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن يشتري هذه الجبة؛ ليتحمل بها للعيد والوفود، فالذى سيقع منه فعل الشراء هنا هو النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وعليه يكون الفعل (تجمل) مجزوماً لكونه جواباً للطلب، وقد يكون الفعل كما هو بـألف بعد التاء دون إشباع، على أنه فعل مضارع أوله همزة استفهام ممدودة (آبَتَاعَ)، "كأن عمر استأذن أن يبتاعها؛ ليتحمل بها النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..."⁽⁸³⁾، وفي هذه الحالة سيكون المشتري هو عمر، ويكون الفعل (تجمل) مضموم آخره بمعنى (تتحمل).

وفي حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: "البيعان بالخيار ما لم يتفرق، أو يقول أحدُهُما لصاحبه أخْرِي..."⁽⁸⁴⁾، لفت انتباه الشارح قوله: (أو يقول) بإثبات الواو في الفعل، فقال: "وفي إثباتها نظر؛ لأنَّه مجزوم عطفاً على قوله: (ما لم يتفرق)، فلعل الضمة أشَبَعَتْ ...، ويحتمل أن تكون بمعنى: إلا أن، فِيُقْرَأُ حِينَئِذٍ بِنَصْبِ الْلَّامِ"⁽⁸⁵⁾، فال فعل -إذن- إما أن يكون مجزوماً عطفاً على (يتفرق)، وتكون الواو إشباعاً لضمة القاف، وهنا يكون المعنى: إن البيعان بالخيار ما داما في مكان العقد لم يتفرق، أو يقول أحدهما للأخر: الخيار لك وحدك، وهذا عى اعتبار أن (أو) للتقسيم، وأن لدينا أصلين، وقد يكون الفعل منصوباً على اعتبار أن (أو) تعني (إلا أن)، وذلك كقول أمرى القيس:

فقلت له لا تبك عينك، إنما نحاول ملگا أو نموت فعندها⁽⁸⁶⁾

وهنا يصير المعنى: البيعان بالخيار ما لم يتفرق إلا أن يقول أحدهما لصاحبه: أخْرِي، وهذا يعني أن لكل منهما الحق في الاختيار في مكان العقد، وهذا هو الأصل، وقد يحيدان عن هذا الأصل إلى فرع متمثل في أن يجعل أحدهما الخيار للثاني وحده.

ومن صور الإشباع كذلك قول النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لا يتمنى أحدكم الموت..."⁽⁸⁷⁾؛ إذ احتمل قوله: "لا يتمنى دلالة النفي، ولكن المراد به النبي، أو هي للنبي أصلًا غير أن الفتحة أشَبَعَتْ"⁽⁸⁸⁾.

رابعاً: (القلب المكاني⁽⁸⁹⁾) :

نقصد به "تصيير حرف مكان حرف بالتقديم والتأخير⁽⁹⁰⁾"، فهو معتمد على التَّغْيِير الموقعي لبعض حروف الكلمة؛ بحيث تصير الكلمة بعد هذا التغيير أو التقديم كلمة أخرى لها دلالة مختلفة يقبلها سياق النص الواردية فيه، فيتعدد بذلك معنى النص.

وقد كان لهذه الظاهرة دور في تعدد المعنى عند شراح الحديث النبوى الشريف⁽⁹¹⁾، فمن نماذجها قول يحيى بن يعمر لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه: "أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناسٌ يقرؤون القرآن، ويتفَقَّرُون العلم... (الحديث)⁽⁹²⁾"، فهنا أشار الشارح إلى أن لفظ (يتقَفَّرون) رُوي "بتقديم القاف على الفاء، ومعناه يطلبوه ويتابعونه...، وقيل معناه يجمعونه⁽⁹³⁾"، وذكر أيضاً - من خلال القلب المكاني - أنه رُوي بتقديم الفاء على القاف (يتقَفَّرون)⁽⁹⁴⁾، ومعناه يبحثون عن غامضه، ويستخرجون خفيه، وأصله من فَقَرْتُ الْبَثَر إِذَا حَفَرْتَه لاستخراج ماهِه⁽⁹⁵⁾، فالمعنى الأول دال على أنهم فقط جامعون وناقلون للعلم، بخلاف المعنى الثاني الدال على إعمال عقولهم فيما يتعلمونه؛ حتى يستخرجوا كل ما فيه من معانٍ غامضة وتأويلات دقيقة.

ومن صوره كذلك أن ابْنَ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِعِرْفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَأَقْصَعَتْهُ...⁽⁹⁶⁾؛ إذ حدث قلب مكاني بين لفظي (أقصع) - أقصع (بتقديم حرف (العين) على حرف (الصاد)، وثمة فارق بين اللفظين، يقول الشارح: "(أقصع) أي هشمته، يقال: أقصع القملة إذا هشّمها، وقيل هو خاص بكسر العظام...، (القصع) القتل في الحال، ومنه قُعاص الغنم، وهو موتها⁽⁹⁷⁾"، وجاء في لسان العرب أن (القصع) "ضُمِّكَ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى تُقْتَلَهُ أَوْ تُهْشَمَه⁽⁹⁸⁾"، بينما "الَّقَعْصُ الْقَتْلُ الْمُعَجَّلُ..."، يُقال: مات فلان قعضاً إذا أصابته ضربة أو رمية فمات مكانه⁽⁹⁹⁾"، وهذا يعني أن (القصع) قتل دون تهشيم أو تكسير العظام، بينما (القصع) قتل بسبب تكسير وتهشيم العظام، ومن ثم فالفارق الدقيق بين اللفظين هو تكسير وتهشيم العظام، فلو كانت الرواية بـ (أقصع) فإن المعنى: وقع عن راحلته فأقصعته الواقعة؛ أي إنه مات مكانه نتيجة الواقعة، أما إذا كانت الرواية بـ (أقصع) فإن المعنى: وقع عن راحلته فأقصعته الراحلة؛ أي أصابته بأقدامها - مثلاً - فهشمت عظامه فمات، فالموت - هنا - ليس مسبباً عن الواقعة، وإنما مسبب عما أحدثته الراحلة فيه من التهشيم. وفي قصة الرجل الذي قتل تسعه وتسعين إنساناً، أنه سُأَلَ هل من توبه؟ "فقال له رجل أنت قرية كذا وكذا، فأدركه الموت، فناء بصدره نحوها...⁽¹⁰⁰⁾"، فالفعل (ناء) رُوي بلفظ (نَأِي)، وهو قلب مكاني - أيضاً - بين الهمز والمد، أتبّعه خلاف في المعنى؛ حيث إن الفعل (ناء) يعني "مال أو نهض مع تثاقل، فعلى هذا فالمعنى فمال إلى الأرض التي طلها...، وحکى بعضهم فيه (فَنَأِي) بغير مد قبل الهمز، وبإشباعها بوزن (سعى) تقول: نَأِي يَنْأِي نَأِي أي: بعُد، وعلى هذا فالمعنى: فبعد على الأرض التي خرج منها⁽¹⁰¹⁾".

خامسًا: (التنعيم):

التنعيم أحد الظواهر الفوقيّة التي تعني الطريقة الأدائية لجملة ما تُكسِّبها دلالة أخرى بخلاف دلالتها التركيبية واللغوية، فقولك: حضر محمد، تعني إسناد الحضور إلى محمد في الزمن الماضي، غير أن الطريقة الأدائية لهذه الجملة قد تكسِّبها – إلى جانب هذا المعنى – دلالة الإخبار أو دلالة التعجب أو دلالة الاستفهام، وهو ما يُعبّر عنه كتابيًّا باستخدام علامات الترقيم بالترتيب: . / ! ؟ ، وعليه يمكن أن نقول إن التنعيم: "جملة من العادات الأدائية المناسبة للمواقف المختلفة، بحيث يرتفع الصوت وينخفض؛ فيعطي للقول الأنغام المناسبة والفواصل المناسبة في الكلام" ⁽¹⁰²⁾.

وقد أشار ابن جني إلى التنعيم في معرض حديثه عن حذف الصفة، وذلك كقولهم: "سِيرْ عَلَيْهِ لِيل، وَهُمْ يَرِيدُونْ لِيلَ طَوِيلَ، وَكَانَ هَذَا إِنْمَا حُذِفَ فِيهِ الصِّفَةُ لَمَّا دَلَّ مِنَ الْحَالِ عَلَى مَوْضِعِهَا، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَحْسُنُ فِي كَلَامِ الْقَائِلِ لِذَلِكَ مِنَ التَّطْبِيقِ وَالتَّطْبِيقِ وَالتَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ مَا يَقُولُ مَقَامُ قَوْلِهِ: طَوِيلٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ" ⁽¹⁰³⁾، فكل المعاني التي استنبطها ابن جني لا علاقة لها بالبنية التركيبية اللغوية للكلام، وإنما هي مبنية في الأساس على عنصر التنعيم.

إذ فالتنعيم يُعدُّ إحدى الوسائل التي يُعوّلُ عليها المتكلم؛ كي يُعبّر عن انفعالاته، فيصير معنى كلامه نتاجًا للبنية التركيبية والمعاني المعجمية للألفاظ المستخدمة فضلًا عن المعنى الانفعالي للتنعيم، فيتوجه الكلام إلى دلالة بعينها، وفي أحياناً "يُنعكسُ أَمْرُهُ تَمَامًا، وَيَصْبِحُ عَامِلًا مِنْ عَوَالِمَ تَعْدُدُ الْمَعْنَى إِذَا كَانَ النَّصُ مَكْتُوبًا مَقْرُوئًا، لَمْ تَصْلُنَا طَرِيقَةً أَدَائِيَّةً مُعِيَّنةً بِشَأنِ قِرَاءَتِهِ" ⁽¹⁰⁴⁾، وهذا هو شأن الحديث النبوي الشريف: إذ تحتمل بعض نصوصه طرفةً أدائية مختلفة يتعدد معها المعنى، وذلك كما رُوي عن **الْمَسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ** - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - أَفْيَاهُ -، وَلَمْ يُعْطِ مَحْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ مَحْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ أَنْطَلَقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءُ مِنْهَا، فَقَالَ: "خَبَانَا هَذَا الَّكَ". قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَضِيَ مَحْرَمَةُ ⁽¹⁰⁵⁾، فَقَوْلُهُ: (رَضِيَ مَحْرَمَةُ)" قال الداودي هو من قول النبي - على جهة الاستفهام، أي هل رضيت؟ وقال ابن التين يحتمل أن يكون من قول مخرمة ⁽¹⁰⁶⁾، فاختلاف المتكلم هنا سمح للكلام – متضافرًا مع التنعيم- أن يحمل دلالتين مختلفتين؛ فإما أن يكون القائل هو النبي -، وكأنه قد رأى في عين مخرمة شيئاً من اللوم، فبادره بهذا القول على نية الاستفهام بنغمة صاعدة؛ أي: هل رضي مخرمة بهذا؟ أو هل رضيت يا مخرمة؟ أو أن يكون القائل مخرمة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - على نية الإخبار بأنه رضي بعطيته النبي - له. والأرجح أن تكون من قول مخرمة؛ لأن "النغمة الصاعدة تستتبع أساساً إحساساً ببعض الأشياء التي لم تتم؛ حيث يتوقع السامع أن يسمع بقية الكلام، أو يتوقع إجابة، على حين تشعر النغمة الهاشطة بالنهاية ⁽¹⁰⁷⁾، وكما هو واضح من سياق الحديث أنه انتهى بقوله: "رضي مخرمة"، ويبعد أن يكون قائلها النبي - دون إجابة من مخرمة.

خاتمة:

من خلال الصفحات السابقة حاولت هذه الدراسة بيان الدور الذي تقوم به مجموعة من الظواهر الصوتية في إنتاج معنى النصوص وتعددده، واتخذت من شروح الحديث النبوى الشريف مادة للدراسة متمثلة في: (عارضه الأحوذى بشرح صحيح الترمذى- صحيح مسلم بشرح النووي- فتح البارى بشرح صحيح البخارى)، وبإمكاننا إجمال ما توصلت إليه هذه الدراسة في الآتى:

أولاً: تمثلت الظواهر الصوتية المسهمة في تعدد المعنى لدى شراح الحديث النبوى الشريف في: (الوقف- التنغيم- القلب المكانى- الإشباع- الاستبدال).

ثانياً: من أكثر الظواهر الصوتية حضوراً في كتب شراح الحديث النبوى الشريف ظاهرة الوقف؛ وذلك بوصفها مبحثاً دالياً يُفهم من خلاله معنى الكلام الموقوف عليه، فضلاً عن دوره الأكبر في إثراء المعنى.

ثالثاً: فرقـت الـدرـاسـة بـيـن مـصـطـلـحـي (ـالـوـقـفـ) وـ(ـالـمـفـصـلـ)؛ فـاـخـتـصـ الـأـوـلـ بـالـوـقـفـ عـنـ كـلـ مـنـقـضـ مـعـنىـ، فـضـلاـ عـنـ وـجـودـ مـدـةـ زـمـنـيـ يـصـلـحـ مـعـهـ دـخـولـ هـوـاءـ الشـيـقـ وـخـرـوجـ هـوـاءـ الزـفـيرـ، وـاـخـتـصـ الـثـانـيـ بـتـلـكـ السـكـتـةـ الـخـفـيـفـةـ الـتـيـ تـعـيـنـ الـحـدـودـ بـيـنـ الـمـقـاطـعـ وـالـكـلـمـاتـ، وـذـلـكـ فـهـوـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ؛ مـفـصـلـ مـفـتوـحـ أـوـ مـتـسـعـ؛ وـمـفـصـلـ ضـيـقـ أـوـ خـفـيـ. كـمـ لـاحـظـتـ الـدـرـاسـةـ دـورـ الـمـفـصـلـ فـيـ توـسـيـعـ الـمـعـنىـ؛ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ بـعـضـ الـأـلـفـاظـ الـتـيـ وـرـدـتـ بـرـوـاـيـتـيـنـ تـبـعـاـ لـخـلـطـ حـدـثـ عـنـ الـمـسـتـمـعـ؛ حـيـثـ يـنـقـلـ مـقـطـعـاـ صـوـتـيـاـ مـنـ كـلـمـةـ وـيـضـيـفـهـ إـلـىـ كـلـمـةـ أـخـرـىـ، فـيـصـيـرـ الـمـفـصـلـ ضـيـقـ وـاسـعـاـ أـوـ الـعـكـسـ؛ مـاـ يـسـهـمـ فـيـ تـعـدـدـ الـمـعـنىـ.

رابعاً: اتـخـذـتـ ظـاهـرـةـ الـاسـتـبـدـالـ الـمـرـتـبـةـ الـثـانـيـةـ - بـعـدـ ظـاهـرـةـ الـوـقـفـ- فـيـ كـتـبـ شـرـاحـ الـحـدـيـثـ النـبـوـيـ الشـرـيفـ باـعـتـيـارـهـ إـحـدـىـ وـسـائـلـ الـكـشـفـ عـنـ الـمـعـانـيـ الـمـكـنـةـ لـلـنـصـوـصـ؛ وـذـلـكـ بـمـاـ تـحـدـثـهـ مـنـ تـغـيـيرـ لـأـصـفـرـ وـحدـةـ صـوـتـيـةـ فـيـ الـكـلـمـةـ مـنـ شـائـهـ أـنـ يـدـرـجـهـاـ تـحـتـ مـدـخـلـ مـعـجمـيـ مـخـتـلـفـ، فـيـنـتـجـ - تـبـعـاـ لـذـلـكـ- تـغـيـيرـ لـدـالـلـهـاـ، يـتـبـعـهـ تـأـيـيرـ تـلـقـائـيـ فـيـ مـعـنىـ السـيـاقـ الـوـارـدـةـ فـيـهـ.

خامسًا: لم يكن لظاهرة الإشباع حضور عند ابن العربي والنwoي كلهم، وانفرد بها ابن حجر مبينًا دورها في تعدد المعنى؛ حيث اعتمد عليها ليُكتسب بعض الكلمات دلالات جديدة لم تكن تحملها قبل الإشباع، ومن ثم يتعدد معها معنى السياق الوارد فيه.

سادسًا: اختفت ظاهرة القلب المكاني عند ابن العربي، وظهر دورها في تعدد المعنى عند النwoي وابن حجر بما تحدثه من تغيير ممّوّع أو تقديم لبعض حروف الكلمة يجعلها كلمة أخرى، لها دلالة مختلفة يقبلها السياق الوارد فيه، فيتعدد بذلك معنى النص.

سابعًا: اتّخذت ظاهرة التنغيم -بوصفها إحدى وسائل تعدد المعنى- حيّزًا ضئيلًا في كتب شراح الحديث، فاختفت عند ابن العربي والنwoي، وظهرت على استحياء عند ابن حجر، وهذا لا يمنع من أن لهذه الظاهرة -بشكل عام- دورًا مهمًا في تعدد المعنى يتجلّى بإفراد هذه الظاهرة بدراسات مستقلة على مستوى الشعر والنثر.

المواضيع:

⁽¹⁾ ألمة يوسف، تعدد المعنى في القرآن، دار سحر للنشر، ط 2، ص: 8 (بتصرف).

⁽²⁾ حسام أحمد قاسم، العربية لأنّا نهائاً "كيف نفهم النص الأدبي؟"، وحدة النشر العلمي- كلية الآداب- جامعة القاهرة، ط 1، 2016م، ج 6، ص: 66.

⁽³⁾ ينظر: تعدد المعنى في القرآن، ألمة يوسف، دار سحر للنشر، ط 2، د.ت. واتساع الدلالة في الخطاب القرآني، محمد نور الدين المنجد، دار الفكر، ط 1، 1431هـ-2010م، وتنوع المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازى"، إيهاب سعيد النجمي، مكتبة زهراء الشرق، ط 1، 2016م.

⁽⁴⁾ ثمة أسباب أخرى كثيرة لا يمكن إحصاؤها إلا بعد عدد كبير من الدراسات التي تتبع الأعمال التطبيقية التي تشرح النصوص، وفي القلب من هذه الدراسات كتب التفسير وكتب الحديث النبوي الشريف.

⁽⁵⁾ نقصد به إعطاء وصف صريح ومنظم للوحدات اللغوية تحت الدراسة، وذلك من خلال بعدين هما: النص (Text): أي بنية الخطاب الداخلية التي تتّألف منها المفردات والتراكيب والجمل، والبعد الثاني (Context) بنوعيه: السياق اللغوي المرتّب ببنية النص الداخلية، والسياق الخارجي المعنى بدراسة الخطاب في ضوء الظروف الخارجية والمؤثّرات المباشرة عليه، وظروف إنتاجه، ويدخل في ذلك خصائص السياق الإدراكية والاجتماعية والثقافية، والمشاركون في الحدث وما يتصل بهم من عناصر، وموضوع الخطاب وعلاقتهم به، وارتباط الخطاب بالمكان والزمان. (ينظر: محمود عكاشه، لغة الخطاب السياسي "دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال"، دار النشر للجامعات، ط 1، 1426هـ-2005م، ص: 7).

⁽⁶⁾ ويقصد بها: الفونيمات المصاحبة للصومات والصوائت، وتشمل النبرات والنغمات والفواصل. (ينظر: معجم علم الأصوات، محمد علي الخولي، مطابع الفرزدق التجريبية، ط1، 1402هـ-1982م، ص: 128).

⁽⁷⁾ ينظر: النشر في القراءات العشر، الحافظ أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري (ت 833هـ)، إشراف ومراجعة: علي محمد الضباء، دار الكتب العلمية، ج 1، ص: 224-226.

⁽⁸⁾ ينظر: البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، (745-794هـ)، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ-2006م، ص: 237 وما بعدها، والنشر في القراءات العشر، 1/224 وما بعدها، والإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، تعليق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1429هـ-2008م، ص: 177 وما بعدها، والوقف ووظائفه عند النحويين والقراء، محمد خليل نصر الله فراج، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الجولية الحادية والعشرون، الرسالة: 159، 1422هـ-2001م، ص: 86 وما بعدها، والوقف والابتداء وأثره في تحديد المعنى "دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم"، سليمان يوسف محمد ومحمد داود محمد، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- كلية اللغات، العدد الخامس، 2016م، ص 200.

⁽⁹⁾ المنهج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، الحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محي الدين أبو زكريا، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ-1929م، ج 16، ص: 218.

⁽¹⁰⁾ عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، ابن العربي المالكى، دار الكتب العلمية، د.ت، أبواب الصلاة عن رسول الله - ﷺ، باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي - ﷺ، حديث رقم: 149.

⁽¹¹⁾ العارضة، 1/256.

⁽¹²⁾ العارضة، 1/256.

⁽¹³⁾ صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي - ﷺ- بعد التشهد. 4/125.

⁽¹⁴⁾ صحيح مسلم بشرح النووي ، 4/125-126.

⁽¹⁵⁾ السابق، 4/126.

⁽¹⁶⁾ فتح البارى بشرح صحيح البخارى، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (773هـ-852هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي وأخرون، دار الريان للتراث، ط1، 1407هـ-1986م، كتاب المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفه وغير المشرفه في السطوح وغيرها، حديث رقم: 2468.

⁽¹⁷⁾ السابق، 5/117.

⁽¹⁸⁾ السابق نفسه.

⁽¹⁹⁾ السابق، 9/288.

⁽²⁰⁾السابق، كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز، حديث رقم: 2642.

⁽²¹⁾السابق، 253/5.

⁽²²⁾السابق نفسه.

⁽²³⁾صحيح البخاري، أبواب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر، حديث رقم: 1178.

⁽²⁴⁾السابق، 57/3.

⁽²⁵⁾السابق، كتاب تفسير القرآن، سورة الفاتحة، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث رقم: 4474.

⁽²⁶⁾السابق، 159/8.

⁽²⁷⁾يُقصد بالعطف التفسيري: "عطف شيء على نفسه بغير لفظه؛ على سبيل التفسير والتوضيح، بوساطة بعض حروف العطف، من أجل غرض بلاغي. وقيد (على نفسه) لإفادة أنهما شيء واحد؛ كي يتم المراد بتفسير الثاني للأول. وقيد (بغير لفظه) لكي تحصل المغایرة التي هي شرط من شروط العطف، وإخراج التوكيد. وقيد (على سبيل التفسير والتوضيح) هو بيان للعلة التي من أجلها حُولف الأصل في العطف. وقيد (بوساطة بعض حروف العطف) لبيان أن هذا العطف لا يحصل بجميع حروف العطف؛ بل ببعضها فقط. وقيد (من أجل غرض بلاغي) بيانٌ للغاية التي من أجلها يُلْجأ إلى هذا الأسلوب. (العطف التفسيري وأثره في تفسير القرآن الكريم، حاتم جلال التميمي، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد: 178، ص: 235-236)."

⁽²⁸⁾السابق، 159/8.

⁽²⁹⁾الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (467-538هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وأخرون، مكتبة العبيكان، ط 1، 1418هـ- 1998م، 1/99.

⁽³⁰⁾فتح الباري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، حديث رقم: 3837.

⁽³¹⁾قد يقصد (تصير).

⁽³²⁾فتح الباري، 7/152.

⁽³³⁾السابق نفسه.

⁽³⁴⁾السابق نفسه.

⁽³⁵⁾فتح الباري، كتاب النكاح، باب العزل، حديث رقم: 5210.

⁽³⁶⁾كتاب السنن الكبرى، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421هـ- 2001م، كتاب العتق، ذكر ما يستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، حديث رقم: 5024.

⁽³⁷⁾ينظر: فتح الباري، 9/307.

⁽³⁸⁾السابق، 9/435. (بتصرف).

- (39) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1413هـ-1992م، ص: 99.
- (40) فتح الباري، 9/434-435.
- (41) السابق، 9/435.
- (42) فتح الباري، 9/435.
- (43) السابق، كتاب التفسير، باب وأحل الله البيع وحرم الربا، 8/203.
- (44) السابق، 6/391.
- (45) ينظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت 671هـ)، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ-2006م، ج 14، ص: 222.
- (46) السابق، 6/392.
- (47) الأصوات اللغوية، محمد علي الخولي، مكتبة الخريجي، ط1، 1407هـ-1987م، ص: 167.
- (48) محاضرات في علم الأصوات، سعد عبد الرحيم، كلية الآداب – جامعة القاهرة، ص: 66.
- (49) الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جي، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية – القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ط2، 1952م، ج 3، ص: 169.
- (50) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، حديث رقم: 1802.
- (51) السابق، 12/169، وأزعم أن هذه الرواية بها قدر من التكلف؛ لأن المفوظين – فضلاً عن اختلافهما صوتياً- مختلفان كتابياً (مثى – مثا).
- (52) فتح الباري، كتاب المعازي، باب وفدي بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، حديث رقم: 4372.
- (53) السابق، 8/87-88.
- (54) تُدرج هذه الظاهرة ضمن المباحث الصوتية إذا كان الغرض منها مراعاة الانسجام الصوتي والسهولة في النطق، وما تعذر فيه طلب الانسجام الصوتي، فمیدانه علم الصرف، وأثرت هنا الجمع بين الصنفين حتى يتسمى للقارئ معرفة دورها – مكتملة- في تعدد المعنى.
- (55) معجم علم الأصوات، ص: 127.
- (56) العارضة، أبواب صفة الجنة عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، باب ما جاء في رؤية الرب -تبارك وتعالى، حديث رقم: 2551.
- (57) ينظر: العارضة، 10/24، وصحيح مسلم بشرح النووي، 3/18، وفتح الباري، 11/446.

- (58) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الطلاق، باب تحرير طلاق الحائض بغير رضاها، حديث رقم: 1471.
- (59) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي، 10/66، وفتح الباري، 9/352.
- (60) فتح الباري، 9/352.
- (61) صحيح مسلم بشرح النووي، 10/66.
- (62) فتح الباري، أبواب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، حديث رقم: 1151.
- (63) صحيح مسلم بشرح النووي، 17/67.
- (64) العارضة، أبواب الأدب عن رسول الله - ﷺ -، باب ما جاءكم يشمت العاطس، حديث رقم: 2744.
- (65) مسند أحمد بن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ - 855م)، تعليق: محمد صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط 1، 1429-1430هـ، مسند أنس بن مالك -رضي الله عنه-، حديث رقم: 12350.
- (66) ينظر: العارضة، 10/206-207، وفتح الباري، 10/601-602.
- (67) فتح الباري، كتاب المغازي، باب مرض النبي - ﷺ - ووفاته، حديث رقم: 4438.
- (68) ينظر: فتح الباري، 8/138-139.
- (69) السابق، كتاب الفتن، باب ظهور الفتنة، حديث رقم: 7061.
- (70) السابق، 13/17.
- (71) السابق، 13/18.
- (72) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، حديث رقم: 157.
- (73) السابق، كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار، باب فضل مجالس الذكر، حديث رقم: 2689.
- (74) مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة -رضي الله عنه-، حديث رقم: 8825.
- (75) السابق نفسه، حديث رقم: 7544.
- (76) ينظر: السابق، 17/14.
- (77) ظاهرة إشباع الحركات في العربية بيت الضرورة والاختيار "دراسة وصفية تحليلية" ، عبد العزيز صافي الجيل، مجلة بحوث إسلامية واجتماعية متقدمة، المجلد 3، العدد: 10، 2013م، ص 685، نقلًا عن: إبراز المعاني من حرز الأمانى، الإمام الشاطبى، ص: 552.
- (78) فتح الباري، كتاب الحج، باب أين يصلى الظهر يوم التروية؟ حديث رقم: 1653.
- (79) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة السليمي النيسابوري (223هـ - 311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط 3، 1424هـ - 2003م. كتاب المناسب، باب وقت الخروج يوم التروية من مكة إلى منى، حديث رقم: 2797.

(80) ينظر: فتح الباري، كتاب الحج، باب أين يصلى الظهر يوم التروية؟ حديث رقم: 1653.

(81) السابق، 3/508.

(82) السابق، كتاب العيددين، باب في العيددين والتجمل فيه، حديث رقم: 948.

(83) فتح الباري، 2/439.

(84) السابق، كتاب البيوع، باب إذا لم يوقّت الخيار هل يجوز البيع؟، حديث رقم: 2109.

(85) السابق، 4/328.

(86) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تعليق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط 1، 1418هـ- 1997م، ص: 89.

(87) السابق، كتاب التمني، باب ما يُكره من التمني، حديث رقم: 7235.

(88) ينظر: السابق، 13/221.

(89) اختلف القدماء والمحدثون في تناول هذه الظاهرة؛ فقد أدرجها القدماء ضمن المباحث الصرفية، في حين تناولها بعض المحدثين ضمن المباحث الصوتية، والحق إن لهذه الظاهرة جذوراً في الدرسین، والفرق بينهما يكمن في طبيعة اللفظ الذي حدث فيه القلب؛ فإن كان القلب طلياً للانسجام الصوتي والسهولة في النطق، فميدانه علم الصوت، وما تذرع فيه طلب الانسجام الصوتي، فميدانه علم الصرف. (ينظر: ظاهرة القلب المكاني بين الدرسین الصوتي والصوفي "دراسة تطبيقية في معجم الطراز الأول لابن معصوم المدني - ت 1120هـ)، قحطان رشـك دخـيل، مجلـة كلـيـة التـريـة- الجـامـعـة المـسـنـتـرـيـة، العـدـد: 6، 2016م، ص: 115- 116). آثرت هنا أن أجمع هنا بين النوعين حتى لا تكون مسائل هذه الظاهرة مشتتة متفرقة بين أكثر من جهة.

(90) ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانج- القاهرة، ط 1، 1418هـ- 1998م، ج: 1، ص 334.

(91) من صوره في تعدد المعنى -أيضاً- قوله: "رمزة أو زمرة و رمرة أو زمرة"، فتح الباري، حديث رقم: 1355، 3/218.

(92) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان، إثبات القدر، حديث رقم: 8.

(93) السابق، 1/155.

(94) لم يصل الباحث إلى هذه الرواية.

(95) ينظر: السابق، 1/155، ولسان العرب، الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، 1300هـ، ج: 5، ص: 63.

- (96) فتح الباري، كتاب الجنائز، باب الحنوط للميت، رقم الحديث: 1266.
- (97) فتح الباري، 3/137.
- (98) لسان العرب، 8/275.
- (99) السابق: 7/78.
- (100) فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم الحديث: 3470.
- (101) السابق، 6/517.
- (102) ينظر: معجم علم الأصوات، ص: 47، وعلم الأصوات، برتبة مالموج، تعریب: عبد الصبور شاهین، مكتبة الشباب، 1985م، ص: 209، والأصوات العربية وتدريسها لغير الناطقين بها من الراشدين، سعد عبد الله الغريبي، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة - العزيزية، ط1، 1406هـ- 1986م، ص: 58.
- (103) الخصائص، 2/370-371.
- (104) تعدد المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازى"، إيمباب سعيد النجمي، مكتبة زهراء الشرق، ط1، 2016م، ص: 53.
- (105) فتح الباري، كتاب الہبة وفضلها، باب كيف يقبض العبد والمتاع، رقم الحديث: 2599.
- (106) السابق، 5/223.
- (107) علم الأصوات، ص: 192.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: مصادر الدراسة:

- ابن حجر العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي (773هـ-852هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي وأخرون، دار الريان للتراث، ط1، 1407 - 1986م.
- ابن العربي المالكي، عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، دار الكتب العلمية، د.ت.
- النووي، الحافظ يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، تحقيق: محي الدين أبو زكريا، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ- 1929م.

ثانياً: المراجع:

- ألفة يوسف، تعدد المعنى في القرآن، دار سحر للنشر، ط 2، د.ت.
- إيمباب سعيد النجمي، تعدد المعنى في النص القرآني "دراسة دلالية في مفاتيح الغيب للإمام الرازى"، مكتبة زهراء الشرق، ط1، 2016م.

- ابن الجزري، الحافظ أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي (ت 833هـ)، النشر في القراءات العشر، إشراف ومراجعة: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، د.ت.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية - القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ط 2، 1952 م.
- حسام أحمد قاسم، العربية لأنبئها "كيف نفهم النص الأدبي؟" ، وحدة النشر العلمي- كلية الآداب- جامعة القاهرة، ط 1، 2016 م.
- أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانج- القاهرة، ط 1، 1418هـ- 1998 م.
- ابن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت 241هـ- 855م)، مستند أحمد بن حنبل، تعليق: محمد صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط 1، 1429هـ- 1430هـ.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري (223هـ- 311هـ)، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط 3، 1424هـ- 2003 م.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (745- 794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ- 2006 م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (467- 538هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وأخرون، مكتبة العبيكان، ط 1، 1418هـ- 1998 م.
- سعد عبد الرحيم، محاضرات في علم الأصوات، كلية الآداب - جامعة القاهرة، د.ت.
- سعد عبد الله الغريبي، الأصوات العربية وتدريسها لغير الناطقين بها من الراشدين، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة - العزيزية، ط 1، 1406هـ- 1986 م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، تعليق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1429هـ- 2008 م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تعليق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط 1، 1418هـ- 1997 م.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وأي الفرقان، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1427هـ- 2006 م،
- محمد علي الخولي، الأصوات اللغوية، مكتبة الখريجي، ط 1، 1407هـ- 1987 م.

- ——، معجم علم الأصوات، مطباع الفرزدق التجريبية، ط 1، 1402هـ- 1982م.
- محمد نور الدين المنجد، اتساع الدلالة في الخطاب القرآني، دار الفكر، ط 1، 1431هـ- 2010م.
- محمود عكاشة، لغة الخطاب السياسي "دراسة لغوية تطبيقية في ضوء نظرية الاتصال"، دار النشر للجامعات، ط 1، 1426هـ- 2005م.
- المرادي، الحسن بن قاسم، الجني الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت - لبنان، ط 1، 1413هـ- 1992م.
- ابن منظور، الإمام أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1300هـ.
- النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت 303 هـ)، كتاب السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421هـ- 2001م،
- ثالثاً: الكتب المترجمة:**
- برتيل مالبرج، علم الأصوات، تعریب: عبد الصبور شاهین، مكتبة الشباب، 1985م.
- رابعاً: الدوريات العلمية:**
- حاتم جلال التميمي، العطف التفسيري وأثره في تفسير القرآن الكريم، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد: 178.
- سليمان يوسف محمد ومحمد داود محمد، الوقف والابداء وأثره في تحديد المعنى "دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا- كلية اللغات، العدد الخامس، 2016م.
- عبد العزيز صافي الجيل، ظاهرة إشباع الحركات في العربية بيت الضرورة والاختيار "دراسة وصفية تحليلية"، مجلة بحوث إسلامية واجتماعية متقدمة، المجلد 3، العدد: 10، 2013م.
- قحطان رشك دخيل، ظاهرة القلب المكاني بين الدرسین الصوتي والصّرفي "دراسة تطبيقية في معجم الطراز الأول لابن معصوم المدنی - ت 1120هـ)، مجلة كلية التربية- الجامعة المستنصرية، العدد: 6، 2016م.
- محمد خليل نصر الله فراج، الوقف ووظائفه عند النحويين والقراء، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الجولية الحادية والعشرون، الرسالة: 159، 1422هـ- 2001م.